محافظة الإسماعيلية

قـــرار

السيد محافظ الإسماعيلية رقم (٢٩٨) ٢٠١٨

محافظة الإسماعيلية

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٦ لسنة ١٩٧٣ والمعدل بالقانون رقم ٩٨ لسنة ١٩٧٥ بشأن تكليف الخريجين بقضاء مدة خدمه عامه.
- وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
- وعلى القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠ بشأن الخدمة العسكرية والوطنية والمعدل بالقانون ١٥٢ لسنة ٢٠٠٩ .
- وعلى القانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ .
- وعلى قراري السيد وزير الدولة للتنمية الإدارية رقمي ٥٥٤٧ ،٥٥٤٨ لسنة ١٩٨٣ بشان ضم مده الخبرة العملية والعلمية للعاملين الى مدة الخدمة الحالية.
- وعلى كتاب دوري الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة رقم ٩ لسنة ٢٠١٦ بشأن ضوابط احتساب مدة الخبرة العملية والعلمية.
- وعلى الطلبات المقدمة من العاملين المذكورين بقرارانا هذا بشأن ضم مدة الخدمة العامة للإناث والخدمة العسكرية للذكور وكذا الخبرة العملية .
- وعلى مذكرة إدارة شئون العاملين بالديوان العام بتاريخ ١٠ / ١/ ٢٠١٨ بخصوص هذا الشأن .
- وعلى محضر لجنه شئون العاملين بجلستها المعتمدة منا بتاريخ ٢٤/ ٤ /٢٠١٨ على ضم هذه المدد.
- وعلى مـــوافقتنا.

قـــــرر

المـــادة ألاولـــى

تضم مدد الخبرة العملية والخدمة العامة والخدمة العسكرية للمذكورين بعد العاملين بالديوان العام والوحدات المحلية الذين تم تثبيتهم بقرار السيد الوزير المحافظ رقم ٢٠١٤/٣٧٧ اعتبارا من ٢٠١٤/١/١ على موازنة الباب الأول بند ٣/٢ أجور موسمية فصل مستقل بموازنة الديوان العام طبقاً لما هو موضح قرين كلا منهم على النحو التالي :